

بسم الله الرحمن الرحيم



٢٠٠ / / التاريخ

جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري

كتاب وزير

رقم (١٣٦) بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٣

—

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥ لسنة ١٩٦٩ بالتفويض في الترخيص بالسفر إلى الخارج ،  
وعلى ما عرضته الإدارة المركزية للخدمات المركزية .

قسرر :

المادة الأولى :

سفر السيد الدكتور المهندس / أحمد محمد محمود طهيد : معاون الوزير لتقنولوجيا المعلومات  
بالوزارة ، إلى بولندا لحضور منتدى قادة التعليم Education Leaders Forum ، خلال الفترة  
من ٧ - ٨ يوليو ٢٠١٠ ، بخلاف يومي السفر والعودة .

المادة الثانية :

تتحمل شركة ميكروسوفت一切 التكاليف السفر ذهاباً وعوداً ، ونفقات الإقامة ، والإعاشة ،  
ولا تتحمل الوزارة أية أعباء مالية .

المادة الثالثة :

على جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم

(دكتور أحمد زكي بسيط)

